

## الجمعية العامة



Distr.: General  
21 January 2008  
Arabic  
Original: Arabic/English/  
French/Russian

**لجنة استخدام الفضاء الخارجي  
في الأغراض السلمية**

**الاستبيان الخاص بالمسائل القانونية الممكنة فيما يتعلق بالأجسام  
الفضائية الجوية: ردود من الدول الأعضاء**

**مذكرة من الأمانة**

\*إضافة

**المحتويات**

الصفحة	الفقرات
٣	أولا - مقدمة.....
٣	ثانيا - الردود الواردة من الدول الأعضاء.....
٣	السؤال ١ - هل يمكن تعريف الجسم الفضائي بأنه جسم قادر على السؤال على الانتقال عبر الفضاء وعلى استخدام خواصه الأيروديناميكية لكي يبقى في الفضاء الجوي لفترة زمنية معينة؟.....
٤	السؤال ٢ - هل تختلف القواعد القانونية المنطبقة على تخلق الأجسام الفضائية الجوية تبعا لما إذا كان الجسم موجودا في المجال الجوي أو في الفضاء الخارجي؟.....
٤	السؤال ٣ - هل توجد إجراءات خاصة بالأجسام الفضائية الجوية، نظرا لتنوع خصائصها الوظيفية وخصائصها الأيروديناميكية والتكنولوجيات الفضائية المستخدمة فيها وسمات تصاميمها، أم ينبغي صوغ قواعد واحدة أو موحدة لتلك الأجسام؟.....

\* أعدت هذه الوثيقة على أساس الردود التي وردت من الدول الأعضاء بعد ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٧.



**الصفحة**

- السؤال ٤ - هل تعتبر الأجسام الفضائية الجوية مركبات جوية أثناء وجودها في المجال الجوي ومركبات فضائية أثناء وجودها في الفضاء الخارجي، بكل ما يترتب على ذلك من تبعات قانونية، أم هل يسود القانون الجوي أو قانون الفضاء أثناء طيران المركبة الفضائية الجوية تبعاً لمقصد ذلك الطيران؟ .....  
٥
- السؤال ٥ - هل تُميّز مرحلتا الإقلاع والهبوط تمييزاً خاصاً في القواعد القانونية الخاصة بالأجسام الفضائية باعتبارها تنطوي على درجة من التنظيم تختلف عن دخول الفضاء الجوي من مدار في الفضاء الخارجي ثم الرجوع إلى ذلك المدار؟ .....  
٥
- السؤال ٦ - هل تسرى معايير القانون الجوى الوطنى والدولى على جسم فضائى جوى تابع لإحدى الدول أثناء وجوده في المجال الجوى لدولة أخرى؟ .....  
٦
- السؤال ٧ - هل هناك سوابق بشأن مرور الأجسام الفضائية الجوية أثناء الإقلاع و/أو الرجوع إلى الغلاف الجوى للأرض، وهل يوجد قانون عربى دولى فيما يتعلق بهذا المرور؟ .....  
٦
- السؤال ٨ - هل هناك أي قواعد قانونية وطنية و/أو دولية بشأن مرور الأجسام الفضائية الجوية أثناء الإقلاع و/أو الرجوع في الغلاف الجوى للأرض؟ .....  
٧
- السؤال ٩ - هل تسرى القواعد المتعلقة بتسجيل الأحجام المطلقة في الفضاء الخارجى على الأجسام الفضائية الجوية؟ .....  
٧
- السؤال ١٠ - ما هي الفوارق بين القواعد القانونية المنطبقة على الفضاء الجوى والقواعد القانونية المنطبقة على الفضاء الخارجى؟ .....  
٧
- ردود عامة .....  
٩

## أولاً - مقدمة

- اتفقت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها الثامنة والثلاثين، المعقودة عام ١٩٩٥، على أن الغرض من الاستبيان الخاص بالمسائل القانونية الممكنة فيما يتعلق بالأجسام الفضائية الجوية، الذي وضع في صيغته النهائية في الدورة الرابعة والثلاثين للجنة الفرعية القانونية، هو استطلاع الآراء الأولية للدول الأعضاء في اللجنة بشأن مسائل شئ متعلقة بالأجسام الفضائية الجوية. واتفقت اللجنة أيضاً على أن الردود على الاستبيان يمكن أن توفر أساساً تستند إليه اللجنة الفرعية القانونية في البت في كيفية موافقة نظرها في بند جدول الأعمال ذي الصلة. واتفقت اللجنة كذلك على ضرورة أن تُدعى الدول الأعضاء في اللجنة إلى إبداء آرائها بشأن تلك المسائل.<sup>(١)</sup>
- وترد المعلومات المتلقاة من الدول الأعضاء حتى ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٧ في المذكورة المقدمة من الأمانة (A/AC.105/635 Add.1-15).
- وأقرّت اللجنة الفرعية القانونية، في دورتها السادسة والأربعين، عام ٢٠٠٧، تقرير الفريق العامل المعني بالمسائل المتعلقة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده. واتفق الفريق العامل على موافقة دعوة الدول الأعضاء إلى الرد على الاستبيان المتعلق بالأجسام الفضائية الجوية (الفقرة ٦ (د) من المرفق الثاني للوثيقة A/AC.105/891).
- وقد أعدّت الأمانة هذه الوثيقة بناءً على المعلومات الواردة حتى ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ من الدول الأعضاء التالية: الأردن، أوكرانيا، بيلاروس، الجمهورية التشيكية، المغرب.

## ثانياً - الردود الواردة من الدول الأعضاء\*

**السؤال ١ - هل يمكن تعريف الجسم الفضائي الجوي بأنه جسم قادر على السواء على الانتقال عبر الفضاء الخارجي وعلى استخدام خواصه الأيونية لكي يبقى في الفضاء الجوي لفترة زمنية معينة؟**

بيلاروس

[الأصل: بالروسية]

يمسّ هذا التعريف خاصية واحدة (ولكنها ليست الوحيدة) للجسم الفضائي الجوي، بما يتفق مع المرحلة الراهنة لنشاط الطيران والفضاء، وهو، كتعريف قانوني للجسم

(١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخمسون، الملحق رقم ٢٠ (A/50/20)، الفقرة ١١٧.

\* الردود مستنسخة بالشكل الذي وردت به.

الفضائي الجوي، جائز ومحظوظ. فالجسم الفضائي الجوي هو بحق جسم قادر على السواء على الانتقال عبر الفضاء الخارجي وعلى استخدام خواصه الأيروديناميكية لكي يبقى في الفضاء الجوي لفترة زمنية معينة.

## السؤال ٢ - هل تختلف القواعد القانونية المنطبقة على تخلق الأجسام الفضائية الجوية تبعاً لما إذا كان الجسم موجوداً في المجال الجوي أو في الفضاء الخارجي؟

**بيلاروس**

[الأصل: بالروسية]

إن القواعد القانونية المنطبقة على الجسم الفضائي الجوي المخلق في الفضاء الجوي مختلفة بحق عن القواعد القانونية المنطبقة عليه وهو ينتقل في الفضاء الخارجي، حيث تقضي تشريعات بيلاروس بأن الجسم الفضائي الجوي المخلق في الفضاء الجوي يخضع لأحكام القانون الجوي (الوطني أو الدولي) حيث إن اتفاقية الطيران المدني الدولي (اتفاقية شيكاغو لعام ١٩٤٤) تنص على أن الدولة هي وحدها صاحبة السيادة التامة على الفضاء الجوي فوق إقليمها. أما في الفضاء الخارجي، فإن النظام المنطبق على الأجسام الفضائية الجوية تحديداً القواعد القانونية لقانون الفضاء (في حالتنا القواعد القانونية الواردة في المعاهدات الدولية لقانون الفضاء).

## السؤال ٣ - هل توجد إجراءات خاصة بالأجسام الفضائية الجوية، نظراً لتنوع خصائصها الوظيفية وخصائصها الأيرودينامية والتكنولوجيات الفضائية المستخدمة فيها وسمات تصاميمها، أم ينبغي صوغ قواعد واحدة أو موحدة لتلك الأجسام؟

**بيلاروس**

[الأصل: بالروسية]

- ١ إن وضع قواعد واحدة أو موحدة للأجسام الفضائية الجوية مقوم أساسياً للتنظيم القانوني الفعال لاستخدامها.
- ٢ ولكن يجب أن تراعى، عند وضع قواعد محددة في إطار عملية التوحيد، السمات المادية والتقنية والخصائص الوظيفية والخواص الأيرودينامية وسمات التصميم لمختلف الأجسام الفضائية الجوية.

-٣- غير أن مصطلح "القواعد القانونية الموحدة" لا يجب أن يؤخذ بمعنى تجميع أو دمج قواعد قانونية من قانون الفضاء الجوي وقانون الفضاء بل بالأحرى بمعنى وضع مجموعة واحدة من الإجراءات الخاصة للأجسام الفضائية الجوية تدمر عندئذ في القواعد القائمة لقانون الفضاء الجوي وقانون الفضاء.

**السؤال ٤ - هل تعتبر الأجسام الفضائية الجوية مركبات جوية أثناء وجودها في الفضاء الجوي ومركبات فضائية أثناء وجودها في الفضاء الخارجي، بكل ما يتربّط على ذلك من تبعات قانونية، أم هل يسود القانون الجوي أو قانون الفضاء أثناء طيران المركبة الفضائية الجوية تبعاً لمقصد ذلك الطيران؟**

بيانروس

[الأصل: بالروسية]

يخضع الجسم الفضائي الجوي لقواعد قانونية مختلفة تبعاً لما إذا كان يحلق في الفضاء الجوي أو يحوم في الفضاء الخارجي. وعليه، ينبغي اعتبار الجسم الفضائي الجوي وهو يحلق في الفضاء الجوي مركبة جوية تخضع للقانون الجوي بينما ينبغي اعتباره مركبة فضائية تخضع لقانون الفضاء وهو يحوم في الفضاء الخارجي. ولا تؤثر وجهة الرحلة على تحديد الصفة القانونية للجسم. وهكذا ينبغي أن ينص القانون الجوي على قواعد خاصة تراعي الخصائص الفريدة لطيران الأجسام الفضائية الجوية.

**السؤال ٥ - هل تميّز مرحلتا الإقلاع والهبوط تمييزاً خاصاً في القواعد القانونية الخاصة بالأجسام الفضائية الجوية باعتبارها تنطوي على درجة من التنظيم تختلف عن دخول الفضاء الجوي من مدار في الفضاء الخارجي ثم الرجوع إلى ذلك المدار؟**

بيانروس

[الأصل: بالروسية]

يجب لأغراض تنظيم الطيران ورصد الحالة البيئية وضمان سلامة سكان المناطق المعنية والحد من المخاطر التي يواجهها المشاركون في الرحلات الجوية والفضائية أن تميز القواعد القانونية الحاكمة للجسم الفضائي الجوي بين جميع مراحل طيرانه باعتباره إما في الفضاء الجوي وإما في الفضاء الخارجي حيث إن الاثنين مختلفان من حيث درجة التنظيم

المستخدمة والإجراءات المطبقة. وينبغي تمييز خمس مراحل: الإقلاع، والانتقال من الفضاء الجوي إلى الفضاء الخارجي، والتحليق في الفضاء الخارجي والانتقال من المدار الفضائي إلى الفضاء الجوي والهبوط (النزول).

## السؤال ٦ - هل تسرى معايير القانون الجوى الوطنى والدولى على جسم فضائى جوى تابع لإحدى الدول أثناء وجوده فى الفضاء الجوى لدولة أخرى؟

**بيلاروس**

[الأصل: بالروسية]

١ - ينطبق في هذه المرحلة القانون الجوى الوطنى والدولى على الأجسام الفضائية الجوية ما لم تنص على غير ذلك قواعد المعاهدات الدولية السائدة المتعلقة بقانون الفضائية التي الدولة طرف فيها.

٢ - ونحن نرى أن قواعد القانون الجوى ينبغي أن تنطبق على الأجسام الفضائية الجوية بقدر ما تنطبق على المركبات الجوية لدولة أجنبية لأن الجسم الفضائي عندما يحلق في الفضاء الجوى لدولة أخرى يعامل معاملة المركبة الجوية ويختضع للقانون الجوى لتلك الدولة والقانون الجوى الدولي.

## السؤال ٧ - هل هناك سوابق بشأن مرور الأجسام الفضائية الجوية أثناء الإقلاع و/أو الرجوع إلى الغلاف الجوى للأرض، وهل يوجد قانون عرفي دولي فيما يتعلق بهذا المرور؟

**بيلاروس**

[الأصل: بالروسية]

لا توجد سوابق في هذا الشأن في بيلاروس. وال سابقة الوحيدة المتصلة ببيلاروس كانت تحطم الصاروخ الحامل الأوكراني / الروسي "دونيبر" في تموز/يوليه ٢٠٠٦ الذي كان يحمل على متنه ساتلا بيلاروسيا؛ غير أن المنطقة التي سقط فيها الحطام كانت محصورة داخل إقليم كازاخستان. ولم تشر أية مسائل ذات ارتباط مباشر بتطبيق القانون الجوى الدولي أو قانون الفضاء الدولي.

**السؤال ٨ - هل هناك أي قواعد قانونية وطنية و/أو دولية بشأن مرور الأجسام الفضائية الجوية أثناء الإقلاع و/أو الرجوع إلى الغلاف الجوي للأرض؟**

بيلاروس

[الأصل: بالروسية]

١ - لا تكاد توجد في الوقت الراهن أية قواعد من هذا النوع في التشريع الجوي لبيلاروس وإن كانت الحاجة إلى استحداث أحكام من هذا القبيل سوف تراعى في وضع التشريع الجديد لأنشطة الفضاء.

٢ - ووفقاً لقواعد التشريع الجوي الوطني، فإن تخليق الأجسام الفضائية في الفضاء الجوي المقيد (حتى ارتفاع ١٠٠ ٢٠ متر) محكم بقواعد العامة المتصلة بالإقلاع والطيران والمبوط.

**السؤال ٩ - هل تسري القواعد المتعلقة بتسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي على الأجسام الفضائية الجوية؟**

بيلاروس

[الأصل: بالروسية]

قواعد تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي منطبقه على الأجسام الفضائية الجوية لأن هذه الأجسام، بحكم تعريفها، تتحرك لبعض الوقت في الفضاء الخارجي.

**السؤال ١٠ - ما الفوارق بين القواعد القانونية المنطبقة على الفضاء الجوي والقواعد القانونية المنطبقة على الفضاء الخارجي؟**

بيلاروس

[الأصل: بالروسية]

١ - الفارق الأول بين النظامين هو أن الفضاء الجوي لأي إقليم ينتمي إلى الدولة التي تمارس سيادتها على ذلك الإقليم، وتحدد كل دولة القواعد التي تحكم الطيران فوق إقليمها وداخل فضائها الجوي وحدها على نحو مستقبل ويعنى عن أي نوع من أنواع التدخل الخارجي.

٢ - والفضاء الجوي لبيلاروس، بمقتضى تشريعاتنا، هو الحيز الجوي القائم فوق إقليمها. وقد أعلن القانون الجوي لبيلاروس السيادة التامة للدولة وحدها على فضائها الجوي. وينص

بالمثل القانون رقم ٣-١٥٦ بشأن الممتلكات الخاصة بالدولة وحدها، المعتمد في ٥ أيار/مايو ١٩٩٨ على أن الفضاء الجوي ملك للدولة وحدها.

-٣ والفارق الثاني هو أن الفضاء الجوي يوفر وسيطا رئيسيا للمواصلات، أي النقل الجوي. وتوجد لوائح تنظيمية للنقل في بيلاروس تنص أيضا على نظام للفضاء الجوي فيما يتصل بالنقل الجوي.

-٤ وأخيرا، فإن الفضاء الجوي، بمقتضى التشريع البيلاروسي، ينقسم إلى فضاء جوي مقيد وفضاء جوي غير مقيد. والفضاء الجوي الذي يعلو ارتفاع ٢٠٠٠ متر غير مقيد. والنظام الذي يحكم الطيران داخل الفضاء الجوي المقيد في جمهورية بيلاروس يخضع للتشريع الوطني: القانون الجوي وقواعد استخدام الفضاء الجوي. أما ما يخرج عن نطاق الفضاء الجوي المقيد، الذي يعد شاملا للفضاء الخارجي، فإن القواعد الواردة في الاتفاques الدولية تنطبق عليه.

-٥ ومقتضى تشريع بيلاروس، فإن الفضاء الجوي يمثل كذلك كيانا طبيعيا محميا، حيث ينص القانون رقم ٣-٢٩ بشأن حماية الغلاف الجوي المعتمد في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧ على أن الغلاف الجوي هو كيان طبيعي محمي مؤلف من طبقة غازية تحيط بالأرض. ومن ثم، فإن الفضاء الجوي يخضع أيضا لحماية التسريع البيئي لبيلاروس.

-٦ وما تقدم يمكن تبين أن تشريع جمهورية بيلاروس يحدد بشيء من التفصيل القواعد القانونية الحاكمة للفضاء الجوي. وتوجد قواعد تنظم الفضاء الجوي في تشريعات البيئة والنقل والتشريعات الدستورية.

-٧ ولم يوضع تشريع وطني مستقل متصل بالقواعد القانونية للفضاء الخارجي في بيلاروس: وما زال البلد في طور وضع نظام قانوني في هذا المجال لأن بيلاروس لم تدخل أنشطة الفضاء إلا مؤخرا.

-٨ غير أن بيلاروس انضمت إلى معاهدات الفضاء الرئيسية، ومنها معاهدة الفضاء الخارجي لعام ١٩٦٧، ومن ثم، فهي لا تتم سعادتها إلى الفضاء الخارجي (المادة الثانية من معاهدة الفضاء الخارجي).

-٩ ومن ثم، فإن بيلاروس تؤكد أن الفضاء الخارجي ملك مُشاع للبشرية جموعا وأنه لا يجوز لأي دولة أن تمارس سعادتها عليه؛ وعليه، فإن القواعد القانونية المتصلة بالفضاء الخارجي ينبغي أن تحددها معاهدات الفضاء الدولية. غير أن الدول مسؤولة عن أنشطتها في الفضاء وفقا لاتفاقية تسجيل الأجرام المطلقة في الفضاء الخارجي.

## ردود عامة

### الجمهورية التشيكية\*

[الأصل: بالإنكليزية]

سبق للجمهورية التشيكية أن ردّت مرتين على أسئلة الاستبيان الخاص بالأجسام الفضائية الجوية. ولم يتغير موقفها بشأن الأسئلة الواردة في الاستبيان منذ أن قدمت ردها عليها. ومن ثم، لا ترى ضرورة في أن تعيد الإجابة عليها ثانية. غير أن وفدها في اللجنة الفرعية القانونية سيكون مستعداً لمواصلة النظر في معايير تحليل الردود على الاستبيان الخاص بالأجسام الفضائية الجوية لتمكين الفريق العامل واللجنة الفرعية من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن تلك المعايير.

## الأردن

[الأصل: بالعربية]

فيما يتعلق بتعريف الأجسام الفضائية الجوية، لا يوجد تعريف لها في التشريعات الوطنية. غير أن المادة ٢ من قانون الطيران المدني رقم ٤١ لسنة ٢٠٠٧ تعرف الطائرة بأها أي آلية تستمد بقاءها في الجو بفعل ردود الهواء وغير ردود الهواء المعكسبة على سطح الأرض.

## المغرب\*\*

[الأصل: بالفرنسية]

يقترح المغرب تتحية الاستبيان الخاص بالأجسام الفضائية الجوية حانياً إلى حين استكمال مناقشة النقاط التالية في إطار ردود الدول التي تلقتها اللجنة الفرعية القانونية:

(أ) وضع معايير تحليل الردود على الاستبيان الخاص بالأجسام الفضائية الجوية؛

---

\* سبق للجمهورية التشيكية الرد على الاستبيان (انظر الوثيقتين A/AC.105/635/Add.7 و A/AC.105/635/Add.7 التصويب .). (Add.7/Corr.1)

\*\* سبق للمغرب الرد على الاستبيان (انظر الوثيقتين A/AC.105/635/Add.6 و A/AC.105/635/Add.7 التصويب .). (Add.7/Corr.1) وأرسل ردًا عاماً (انظر الوثيقة A/AC.105/635/Add.13).

(ب) النظر في الخيارات المفضلة فيما يتعلق بردود الدول الأعضاء على الاستبيان الخاص بالأجسام الفضائية الجوية الموجزة في الوثائق A/AC.105/C.2/L.249 والتصويب Add.1 وCorr.1 و2؛

(ج) النظر في المقترنات المتعلقة بمعايير تحليل الردود على الاستبيان الخاص بالأجسام الفضائية الجوية.

أوكرانيا\*\*\*

[الأصل: بالروسية]

فحصت أوكرانيا الاستبيان الخاص بالمسائل القانونية الممكنة فيما يتعلق بالأجسام الفضائية الجوية وأرسلت ردّها عليه إلى مكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي على النحو المقرر.

---

\*\*\* سبق لأوكرانيا الرد على الاستبيان (انظر A/AC.105/635/Add.11 والتصويب Corr.1).